

او فداه بارشها حالاً فان بهر به باعد و حقته
 او دبره او استولد با لم يعلم بضم الهمزة
 من الاشرف ان علم غم الاشرف و به بعجمية
 فان بلغت دية محرقة الامة دية محرقة نقصن
 كل عشرة وفي الغصبة ما كانت ما قدر من
 المحرقة من قيمته وفي فقاعني عبده فدية
 واخذ قيمته او مسكه بلا اذله نقصان جنين

والد اية لهفلة لا وان شمع الركب والجنين
 حتى تنفد ويكفي في فقاعني شاة نقصان في
 عين البقرة وبخزور والحمار والبغل والفرسخ القيمة
فصل في زحني عبد خطا دفعه سيد

Copyright © King Saud University